

Distr.: General
9 September 2021
Arabic
Original: English



الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تركيا، تشيكي، توغو، تونس، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، غامبيا، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإنه يؤكد من جديد المسؤولية الرئيسية التي يتحملها مجلس الأمن بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلام والأمن الدوليين،

وإنه يشير إلى قراراته وبياناته الرئاسية السابقة ذات الصلة التي تتناول مسائل حفظ السلام، وإنه يعيد تأكيد المبادئ الأساسية لحفظ السلام مثل رضا الأطراف، والحياد، والامتناع عن استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس والدفاع عن الولاية،

وإنه يشدد على أن أولوية العمل السياسي ينبغي أن تكون السمة المميّزة للنهج الذي تتبعه الأمم المتحدة في تسوية النزاعات، بما في ذلك من خلال جهود الوساطة والمساعي الحميدة ورصد وقف إطلاق النار وتقديم المساعدة من أجل تنفيذ اتفاقات السلام،



وإنه يؤكد أهمية حفظ السلام باعتباره إحدى أنجع الوسائل المتاحة للأمم المتحدة في مجال تعزيز السلام والأمن الدوليين وصونهما، **وإنه يؤكد مجدداً** أن السلام الدائم لا يتحقق ولا يتسنى الحفاظ عليه بالتدخلات العسكرية والتقنية وحدها، وإنما عن طريق الحلول السياسية، ويعرب عن اقتناعه الشديد بأن هذا ما ينبغي الاسترشاد به في تصميم ونشر عمليات الأمم المتحدة للسلام، **وإنه يفهم** عمليات الأمم المتحدة للسلام بوصفها عمليات لحفظ السلام وبعثات سياسية خاصة،

وإنه يقر بالدور الحاسم الذي يؤديه حفظ السلام في تهيئة الظروف اللازمة لإحلال الاستقرار والسلام الدائم، وبضرورة امتلاك عمليات الأمم المتحدة للسلام استراتيجيات متكاملة تحدد مساراً واضحاً لعمليات الانتقال ولتحقيق السلام المستدام، **وإنه يؤكد** أن الانتقال في عمليات الأمم المتحدة للسلام يفهم على أنه عملية استراتيجية يراد بها إعادة تنظيم استراتيجية الأمم المتحدة وحضورها وقدراتها بشكل يدعم أهداف بناء السلام ومساعي إحلال سلام مستدام، بما يدعم ويعزز المسؤولية الوطنية وبالاسترشاد بالسياق العملي والأولويات والاحتياجات الوطنية للدولة المضيفة وسكانها، كما أنها تشمل التفاعل مع المجتمع المحلي والمجتمع المدني، ومع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية عند الاقتضاء، ومع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، بمشاركة كاملة ومتكافئة وهادفة للمرأة ومع إشراك الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة،

وإنه يكرر تأكيد المسؤولية الرئيسية للدول عن حماية السكان في شتى أنحاء إقليمها، **وإنه يقر** بأن عمليات إعادة تنظيم البعثات قد تنطوي على مخاطر متزايدة تحدث بالمدنيين، ولا سيما النساء والشباب والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، وبالحاجة إلى العمل، حسب الاقتضاء، على تعزيز قدرة الدول على حماية مواطنيها المدنيين، **وإنه يشدد** على ما لإصلاح قطاع الأمن، وتدابير الحد من الفقر، والمساواة بين الجنسين، ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ عن حالاتها، وتعزيز سيادة القانون والحوكمة الرشيدة، وبسط السلطة الشرعية للدولة من أهمية في ضمان حماية المدنيين على المدى الأبعد وفي توطيد دعائم السلام والاستقرار، **وإنه يحيط علماً** فيما يتصل بتعزيز الاستقرار بأوجه الترابط بين العدالة الانتقالية، وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الشاملة للجميع، وخدمات حماية الطفل الوظيفية، والإدارة الوطنية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والجريمة المنظمة وتدابير مكافحة الفساد، **وإنه يؤكد مجدداً** أن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان مسائل مترابطة يعزز بعضها بعضاً، **وإنه يشير كذلك** إلى قرار الجمعية العامة [A/RES/70/1](#) المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"،

وإنه يسلّم بأن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن احترام وكفالة حقوق الإنسان الواجبة لجميع الأشخاص الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها على النحو المنصوص عليه بموجب أحكام القانون الدولي، **وإنه يدرك** الدور الهام الذي يؤديه أولئك الذين يحمون ويعززون حقوق الإنسان وكذلك منظمات المجتمع المدني والصحفيون وغيرهم من العاملين بوسائط الإعلام من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإنه يؤكد من جديد التزامه بالتصدي لأثر النزاع المسلح على النساء والشباب والأطفال، وإذ يشير إلى قراراته 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن و 1265 (1999) بشأن حماية المدنيين في سياق النزاعات المسلحة و 2250 (2015) بشأن الشباب والسلام والأمن و 1261 (1999) بشأن الأطفال والنزاع المسلح و 2475 (2019) بشأن التأثير غير المتناسب للنزاع المسلح والأزمات الإنسانية المتصلة به على الأشخاص ذوي الإعاقة وإلى جميع القرارات التي صدرت لاحقاً بشأن هذه المسائل،

واند يؤكد من جديد التزامه بتضمين ولايات عمليات السلام نتيجة منشودة تتمثل في تنفيذ مهام متسلسلة مشمولة بالولاية وتضمن هذه الولايات، حسبما يكون مناسباً، أولويات واضحة للمهام اللازمة لتحقيق هذه النتيجة، على نحو يعكس الحاجة إلى تهيئة ظروف مواتية لإحلال السلام المستدام؛ **واند يفهم** تحديد الأولويات باعتباره قيام البعثة بالتركيز على تلك المهام المحددة الموكلة إليها التي تستند إلى تحليل حديث للنزاع وإلى تخطيط ويرتأى أنها تستجيب للاحتياجات المتغيرة على أرض الواقع، **واند يفهم كذلك** تسلسل المهام باعتباره تنفيذاً منطقياً ومرناً للولاية على مر الوقت يتوافق مع الرؤية الاستراتيجية على نحو ما تحددها الولاية ويتسق مع مقتضيات السلام والأمن في الدولة المضيفة، بما يفضي إلى توطيد دعائم السلام،

واند يسلّم بأن التنفيذ الفعّال لولايات حفظ السلام هو مسؤولية تقع على عاتق جميع أصحاب المصلحة وهو مرهون بعدة عوامل أساسية، منها وضع ولايات محدّدة جيداً وواقعية وقابلة للإنجاز، وتوافر الإرادة السياسية، وضمان القيادة والأداء والمساءلة على جميع المستويات، وتوافر الموارد الكافية، والاضطلاع بالتخطيط، ورسم السياسات، ووضع المبادئ التوجيهية التشغيلية، وتوافر التدريب والمعدات، **واند يرحب** بمزيد من التواصل والحوار بين الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين لتحسين الأداء وتوجيه القرارات فيما يتعلق بوضع الولايات،

واند يؤكد مجدداً اقتناعه بأن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حفظ السلام، بما في ذلك عمليات انتقال البعثات، هي شراكة عالمية فريدة من نوعها تحشد معاً إسهامات والتزامات منظومة الأمم المتحدة بأسرها، **واند يؤكد** مجدداً التزامه بتعزيز هذه الشراكة لأغراض منها ضمان أن يتّبع في أبكر مرحلة ممكنة نهج متسق ومتكامل ومخطّط له إزاء عمليات الانتقال،

واند يلاحظ الجهود التي يبذلها الأمين العام لحشد جميع الشركاء وأصحاب المصلحة دعماً لتعزيز فعالية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من خلال مبادرتيه المعروفتين باسم "مبادرة العمل من أجل حفظ السلام" و "المرحلة الجديدة من مبادرة العمل من أجل حفظ السلام" اللتين تسلطان الضوء على أهمية الدفع بالحلول السياسية، وتعزيز حماية المدنيين، وتحسين سلامة حفظة السلام وأمنهم، وتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ودعم الأداء والمساءلة الفعالين، وتحسين الشراكات في مجال حفظ السلام، وتحسين سير عمليات حفظ السلام وسلوك أفرادها، وتعزيز أثر حفظ السلام على بناء السلام والحفاظ عليه،

واند يؤكد من جديد أن "الحفاظ على السلام" ينبغي أن يُفهم بوجه عام باعتباره هدفاً وعمليات لبناء رؤية مشتركة للمجتمع، تكفل أخذ احتياجات جميع شرائح السكان وحقوق الإنسان الواجبة لهم بعين الاعتبار، وهو ما يشمل أنشطة من بينها تعزيز العدالة والمساءلة تهدف إلى منع نشوب النزاعات وتلافي تصعيدها واستمرارها وتجديدها ومعالجة أسبابها الجذرية ومساعدة أطراف النزاع على إنهاء الأعمال القتالية والعمل على تحقيق المصالحة الوطنية والمضي قدماً صوب التعافي وإعادة الإعمار والتنمية، **واند يؤكد** أن الحفاظ على السلام مهمة ومسؤولية مشتركتان يتعين على الحكومات وسائر أصحاب المصلحة الوطنيين ذوي الصلة الاضطلاع بهما وينبغي أن تتخللا جميع الركائز الثلاث لعمل الأمم المتحدة في كافة مراحل النزاع وبكل أبعاده وتستلزمان مساعدة واهتماماً دوليين مستمرين،

1 - يؤكد الدور الحاسم الذي تؤديه عمليات السلام في مساعي إيجاد الحلول السياسية المستدامة وبناء السلام، ويشدّد في هذا الصدد على ضرورة أن تتعاون عمليات السلام في أبكر مرحلة

ممكنة مع المنسقين المقيمين وفريق الأمم المتحدة القطري ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى ومع الدولة المضيفة وغيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين، بما في ذلك المجتمع المدني، على التخطيط والتنسيق المتكاملين لعمليات الانتقال، **ويشدد كذلك** على أن عملية التخطيط للانتقال ينبغي، إذا أريد لها الاستمرارية، أن تأخذ في الاعتبار تحديات واسعة النطاق، بما في ذلك المخاطر التي تهدد الاستقرار والحوكمة وسيادة القانون، علاوة على السياق السياسي والاقتصادي والإنمائي والإنساني وذاك المتعلق بحقوق الإنسان؛

2 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يخطط لانتقال عمليات الأمم المتحدة للسلام بحيث تكون مدمجة في إطار الانتقال الأوسع نطاقاً للبلد إلى مرحلة السلام وأن يصوغ استراتيجيات انتقال للبعثات تقضي إلى إعادة تنظيم استراتيجية الأمم المتحدة وحضورها وقدراتها بناءً على مدخلات من أصحاب المصلحة من جميع المستويات، بما في ذلك بالتشاور الوثيق مع السلطات الوطنية والمنسق المقيم وفريق الأمم المتحدة القطري، والمجتمعات والمنظمات المحلية، بما يشمل تلك التي تساهم في بناء السلام، بمشاركة كاملة ومتكافئة وهادفة للمرأة ومع إشراك الشباب، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، علاوة على المؤسسات المالية الدولية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها ذات الصلة، **ويطلب كذلك** أن توضح في استراتيجيات البعثات هذه الأدوار والمسؤوليات التي يضطلع بها جميع أصحاب المصلحة المعنيين التابعين للأمم المتحدة وتضمينها أيضاً، حيثما يكون مناسباً، نقاط مرجعية ومؤشرات واضحة وواقعية تقيس العوامل والظروف التي يمكن أن تؤثر على إعادة التنظيم وذلك بغية ضمان انتقال ناجح ودائم؛

3 - **يشجع** الحكومات الوطنية على وضع وتنفيذ خطط أو سياسات أو استراتيجيات وطنية شاملة لحماية المدنيين تحتوي على نقاط مرجعية وطنية قبل بدء انتقال عمليات السلام، ويطلب إلى الأمين العام أن يوعز إلى عمليات الأمم المتحدة للسلام أن تتعاون مع حكومات الدول المضيفة وكليات الأمم المتحدة الأخرى وجهات المجتمع المدني، بما يشمل النساء والشباب، وأولئك الذين يعملون على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، والمؤسسات المالية الدولية وجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل المساعدة، حسب طلب حكومات الدول المضيفة، في وضع الاستراتيجيات والخطط الوطنية للانتقال وتنفيذها ورصدها، بما فيها تلك المتصلة بحماية المدنيين وحقوق الإنسان وإمكانية الوصول إلى العدالة، على نحو يتسق مع استراتيجية انتقال عمليات الأمم المتحدة للسلام؛

4 - **يؤكد** أهمية وضع ولايات واضحة وقابلة للإنجاز ومنظمة بشكل متسلسل ومحددة الأولويات تستند، على النحو المناسب، إلى معلومات دقيقة وموثوقة عن الحالة في الميدان وتقييم واقعي للتهديدات المحدقة بالمدنيين وموظفي الأمم المتحدة ومبانيها وأصولها، وتوضع بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يزود مجلس الأمن بتحليلات وتقييمات استراتيجية ومشورة صريحة يكمل بعضها بعضاً وتقوم على الأدلة وتستند إلى البيانات من أجل تيسير إعادة النظر، حسب مقتضى الحال، في تشكيلة البعثات وولاياتها استناداً إلى الحقائق على أرض الواقع، **ويؤكد مجدداً** أهمية أن يعي مجلس الأمن بدرجة أكبر تداعيات قراراته على الأمن والموارد والدعم الميداني وأهمية الإبلاغ عن هذه المسائل على نحو شفاف في محافل الأمم المتحدة الملائمة، ويؤكد ضرورة كفالة تنفيذ المهام التي تسهم في حماية المدنيين في الميدان، **ويطلب كذلك** أن يقاس التقدم المحرز في إنجاز المهام ذات الأولوية المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن بالاستعانة بنقاط مرجعية واضحة وواقعية وقابلة للقياس؛

5 - **يعرب** عن أهمية وجود حضور للأمم المتحدة مشكّل على النحو الملائم تتوافر له القدرات والإمكانات اللازمة لدعم جهود حماية المدنيين خلال عمليات الانتقال، **ويعرب كذلك** عن اعتزامه النظر، حسب الاقتضاء، في التدابير الملائمة التي يمكن من خلالها لحضور للأمم المتحدة صدر به تكليف وأعيد تنظيمه أن يوفر مثل هذا الدعم، بما في ذلك عن طريق دعم إنشاء نظم الإنذار المبكر والاستجابة السريعة وتدريب القائمين عليها، ونشر أفرقة رصد متنقلة، وتيسير الوساطة لحل الأزمات على الصعيد المحلي، واستخدام استراتيجيات الاتصال والتواصل مع السكان المعرضين لخطر العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني، والنهوض بجهود منع نشوب النزاعات والتخفيف من حدتها ومساعي المصالحة بوسائل منها تعزيز ودعم الحوار بين الأهالي، والحد من العنف المجتمعي، وبناء جسور الثقة بين سلطات الدولة والمجتمعات المحلية، ودعم مبادرات الشرطة المجتمعية وغير ذلك من أساليب الحماية غير المسلحة للمدنيين، **وإن يشير** إلى المسؤولية الرئيسية للدول عن حماية السكان في شتى أنحاء إقليمها؛

6 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تضمين جميع مراحل تخطيط البعثات وتنفيذ الولايات واستعراضها ومرحلة الانتقال بكاملها تحليلاً جنسانياً شاملاً وخبرات فنية في المسائل الجنسانية، وكذلك تعميم منظور جنساني فيها، وأن يكفل مشاركة المرأة بشكل كامل ومتكافئ وهادف وإشراك الشباب واتخاذ تدابير يراها حماية مصالح الأشخاص ذوي الإعاقة، **ويطلب كذلك** إلى الأمين العام كفالة دمج احتياجاتهم بالكامل في جميع المراحل المتسلسلة وذات الأولوية لولايات البعثات وعمليات انتقال البعثات؛

7 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يزيد من تعزيز التنسيق بين أنشطة الشرطة والعدالة والمؤسسات الإصلاحية التابعة للأمم المتحدة، وكذلك بين عناصر الأمم المتحدة النظامية وحسب الاقتضاء سلطات الدولة المضيفة ذات الصلة، دعماً لقدرة الدول على الاضطلاع بمهام حاسمة الأهمية في هذه المجالات، **ويقتر** بأن تعزيز قدرات مؤسسات القطاع الأمني وسيادة القانون التابعة للدولة المضيفة، بما يتسق مع احتياجاتها، بحيث تُمثل فيها جميع الفئات وتكون ملبية للاحتياجات وخاضعة للمساءلة وتمتثل للقانون الدولي الساري يُعتبر أمراً حيوياً لإحلال سلام مستدام، **ويطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يجري على نطاق بعثات حفظ السلام ذات الصلة استعراضاً لتنفيذ الولايات المتعلقة بدعم استعادة وبسط السلطة الشرعية للدولة وإصلاح قطاع الأمن بغية تبين الدروس المستفادة لتطبيقها في سياق التخطيط للانتقال، وأن يضمّن تقاريره المنتظمة إلى مجلس الأمن عن عمليات حفظ السلام ذات الصلة معلومات عن التحديات الماثلة وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في سياق تنفيذ الولايات المتعلقة باستعادة وبسط السلطة الشرعية للدولة وإصلاح قطاع الأمن بغية تيسير التخطيط للانتقال؛

8 - **يشدّد** على أهمية تحسين سلامة حفظة السلام وأمنهم وفقاً لقراره 2518 (2020) وغيره من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار 2589 (2021) بشأن تعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد حفظة السلام، وخطة العمل من أجل تحسين السلامة والأمن المتعلقة بالتقرير الصادر بشأن "تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة"، **ويلاحظ** المخاطر الماثلة تحديداً قبل الانتقال وفي أثناءه، **ويطلب** إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يواصل اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتعزيز سلامة وأمن أفراد حفظ السلام، بما في ذلك من خلال تزويد مجلس الأمن بالمشورة المستندة إلى تحليلات وتقييمات استراتيجية يكمل بعضها بعضاً وتستند إلى الأدلة والبيانات من أجل تيسير إعادة النظر، حسب مقتضى الحال، في مخاطر السلامة والأمن وتشكيلة البعثات وولاياتها استناداً إلى الحقائق على أرض الواقع؛

9 - **يدعو** الأمين العام والبعثات الميدانية إلى الاستفادة من الدروس المستخلصة من عمليات الانتقال فيما تضعه الأمم المتحدة وتنفذه لاحقاً من سياسات وتوجيهات ذات صلة بالانتقال، بما في ذلك الأمر التوجيهي الصادر عن الأمين العام بشأن التخطيط لوضع عمليات انتقال متسقة ومتسكة للأمم المتحدة وسياسة التقييم والتخطيط المتكاملين، وكذلك يدعو الأمين العام إلى الاستمرار في تعزيز تخطيط عمليات الانتقال وإدارتها وفي تحسين التعلّم والتوجيه على الصعيد المؤسسي فيما يتعلق بعمليات الانتقال؛

10 - **يقر** بأهمية التنسيق والاتساق القويين والتعاون المتين مع لجنة بناء السلام، وفقاً لقراره (2016) S/RES/2282، وفي هذا الصدد يؤكد مجدداً اعتزامه القيام بانتظام بطلب مشورة محدّدة واستراتيجية وموجّهة من لجنة بناء السلام والتداول بشأن تلك المشورة والاستفادة منها لأغراض منها المساعدة على أن يؤخّذ في سياق إنشاء عمليات السلام واستعراضها وإعادة تنظيمها بالمنظور الأطول أجلاً اللازم لبناء السلام والحفاظ عليه؛

11 - **يشجع** بشدة لجنة بناء السلام على أن تواصل الاستفادة بشكل تام من دورها الذي يخولها دعوة هيئات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والسلطات الوطنية وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية، إلى الاجتماع لكي تضمن اتباع نهج متكامل واستراتيجي ومتسق ومنسق ومراعٍ للفوارق بين الجنسين إزاء بناء السلام والحفاظ عليه ولكي تيسّر، على وجه الخصوص، وضع أهداف وأولويات مشتركة قبل عمليات الانتقال، **ويطلب** إلى الأمين العام في هذا الصدد أن ينسق مع لجنة بناء السلام قبل صدور التقارير ذات الصلة المقدمة إلى مجلس الأمن حتى يتسنى للجنة أن ترؤّد المجلس في الوقت المناسب بالمشورة التكميلية اللازمة؛

12 - **يقر** بمساهمة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في بناء السلام وعمليات الانتقال، **ويدعو** الأمين العام إلى التشاور مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، عند التخطيط لعمليات الانتقال وتنفيذها، وإلى كفالة أن تتضمن خطط الانتقال بشكل واضح الأدوار المحتملة لهذه المنظمات؛

13 - **يسلم** بأن تمويل بناء السلام يظل تحدياً حاسماً، **ويحث** علماً بقرار الجمعية العامة عقد اجتماع رفيع المستوى خلال دورتها السادسة والسبعين من أجل النهوض بالخيارات المتاحة لضمان التمويل الكافي والمنظم والمستمر لبناء السلام وبحثها والنظر فيها، **ويكرر التأكيد** على أهمية توفير الموارد الكافية لعمليات الأمم المتحدة للسلام، بما في ذلك خلال عمليات انتقال البعثات، دعماً لاستقرار أنشطة بناء السلام واستمراريتها على المدى البعيد؛

14 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يضمّن تقاريره المنتظمة التي يقدمها عن بلدان بعينها والبعثات الكائنة بها تقريراً شاملاً عن حالة عمليات الانتقال الجارية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وأن يوفر معلومات حديثة عن حالة عمليات الانتقال في مختلف عمليات الأمم المتحدة للسلام ذات الصلة، بما في ذلك العمليات التي جرى انتقالها خلال الأشهر الأربعة والعشرين السابقة، تحتوي على آخر المستجدات الواردة من المنسقين المقيمين المعنيين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية المعنية إضافة إلى رأي لجنة بناء السلام، وأن يدرج ذلك في إحاطته السنوية الشاملة التي كلفه مجلس الأمن بتقديمها في قراره 2378 (2017)، **ويطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم قبل 30 حزيران/يونيه 2022 تقريراً عن حالة

عمليات الانتقال في مختلف عمليات الأمم المتحدة للسلام ذات الصلة، بما فيها تلك التي جرى انتقالها
خلال الأشهر الأربعة والعشرين السابقة؛

15 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره.
